



التعديلات التي تمت على النظام الأساسي

Amendments on Article of Association

شركة نور للاستثمار المالي

Noor Financial Investment Co.

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

الكويت في : 25/04/2022

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي-(ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري: 71652

بناء علي محضر جمعية عمومية غير عادية 20/04/2022 جرى التأشير بالسجل التجاري

تم الموافقة علي الاتي :

زيادة رأس مال الشركة عن طريق اسهم المنحة من 41,316,276.100 الي 51,645,340.00 بقيمة 10,329,069.000

انعقدت الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) لشركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة، بتاريخ

20 أبريل 2022م، وتمت الموافقة على الاتي :

1. تمت الموافقة على زيادة رأس المال المصرح و المصدر والمدفوع من مبلغ 41,316,276.100 د.ك (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس) إلى مبلغ 51,645,345.100 د.ك (واحد وخمسون مليون وستمائة وخمسة وأربعون ألف وثلاثمائة وخمسة وأربعون دينار كويتي ومائة فلس) وذلك بإصدار 103,290,690 سهماً جديداً (مائة وثلاثة ملايين ومائتان وتسعون الف وستمائة وتسعون سهماً) أي بنسبة (25 %) خمسة وعشرون في المائة من رأس المال المصرح والمصدر والمدفوع، تمثل أسهم المنحة المجانية المقرر توزيعها على المساهمين المستحقين لها على الوجه المبين في محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية ويتم تغطية قيمة هذه الزيادة من الأرباح المرحلة، وتفويض مجلس الإدارة في التصرف في كسور الأسهم الناتجة عن توزيع المنحة وفقاً لما يراه مناسباً، وتفويض مجلس الإدارة في تعديل الجدول الزمني سالف الذكر لتنفيذ قرار الجمعية العامة بتوزيع أسهم المنحة وفقاً للقرارات واللوائح الصادرة بهذا الشأن.

2. تمت الموافقة على تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي كالتالي:

النص قبل التعديل:

حدد رأس مال الشركة المصرح والمصدر بمبلغ 41,316,276.100 د.ك (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس) موزعة على 413,162,761 سهم قيمة كل سهم 100 فلس أسهم نقدية وعينية وحدد رأس مال الشركة



مستند الكتروني لا يحتاج الي ختم او توقيع

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

الكويت في : 25/04/2022

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي-(ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري: 71652

بناء علي محضر جمعية عمومية غير عادية 20/04/2022 جرى التأشير بالسجل التجاري

تم الموافقة علي الاتي :

زيادة رأس مال الشركة عن طريق اسهم المنحة من 41,316,276.100 الي 51,645,340.00 بقيمة 10,329,069.000

المدفع مبلغ 41,316,276.100 د.ك. (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس)
موزعة على 413,162,761 سهم قيمة كل سهم 100 فلس أسهم نقدية بقيمة 39,982,726.200 د.ك وعينية بقيمة 1,333,549.900
د.ك

النص بعد التعديل:

حدد رأس مال الشركة المصرح والمصدر والمدفوع بمبلغ 51,645,345.100 د.ك (واحد وخمسون مليون وستمائة وخمسة وأربعون ألف
وثلاثمائة وخمسة وأربعون دينار كويتي ومائة فلس) موزعة على 516,453,451 سهم قيمة كل سهم 100 فلس أسهم نقدية بقيمة
50,311,795.200 د.ك و عينية بقيمة 1,333,549.900 د.ك.
وذلك بعد الحصول على كافة موافقات من الجهات الرقابية المختصة.

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



مستند الكتروني لا يحتاج الي ختم او توقيع

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي - (ش.م.ك) عامة
الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة
رقم القيد في السجل التجاري 71652
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى
رقم المعاملة : 7147 تاريخ الدفع : 09/11/2021

انعقدت الجمعية العامة غير العادية المؤجلة لشركة نور للاستثمار المالي ش.م.ك. عامة، يوم الإثنين الموافق 1 نوفمبر 2021م .

تمت الموافقة على تعديل المادة 13 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد -1 النص بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل المساهمين بالتصويت السري. على أن يكون من بين أعضاء مجلس إدارة الشركة 20% عشرون في المائة على الأقل من الأعضاء المستقلين من ذوي المؤهلات والخبرات والمهارات التي تتناسب مع نشاط الشركة، تختارهم الجمعية العامة العادية وتحدد مكافأتهم وفقاً لقواعد الحوكمة، وفي حال وجود كسر في ناتج إحتساب النسبة يقرب الناتج إلى الرقم الصحيح التالي على ألا يزيد عدد الأعضاء المستقلين على نصف أعضاء المجلس، ولا يشترط أن يكون العضو المستقل من بين المساهمين في الشركة.

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي - (ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة رقم القيد في السجل التجاري 71652

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

رقم المعاملة : 3434 تاريخ الدفع : 22/08/2021

انعقدت الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) لشركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك.) عامة، يوم الإثنين الموافق 14 يونيو 2021 م،
(1) تمت المصادقة على مشروع عقد الاندماج بطريق الضم الموقع بتاريخ 10 ديسمبر 2020م، بين شركة نور للاستثمار المالي ش.م.ك. عامة، وشركة نور للإتصالات ش.م.ك.مقفلة، بحيث تكون شركة نور للاستثمار المالي هي الشركة الدامجة وشركة نور للإتصالات هي الشركة المندمجة، وجميع ملحقاته المتضمنة استشارة مستشار الاستثمار المستقل و معدل تقايض الأسهم البالغ 0.178813333703808 وتقرير تقييم أصول الشركتين الصادر عن مقوم الأصول المستقل.
(2) تمت الموافقة على الاندماج بطريق الضم بين شركة نور للاستثمار المالي ش.م.ك. عامة، وشركة نور للإتصالات ش.م.ك.مقفلة، بحيث تكون شركة نور للاستثمار المالي هي الشركة الدامجة وشركة نور للإتصالات هي الشركة المندمجة، وذلك من خلال حل شركة نور للإتصالات ونقل ذمتها المالية بما لها من أصول وما عليها من خصوم إلى شركة نور للاستثمار المالي، وذلك عملاً بأحكام الكتاب التاسع من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 الخاص بإنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



د. صلاح محمد الجعاف
الوزير
رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للغذاء والدواء



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652



إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

الكويت في : 18/08/2021

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي-(ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري: 71652

بناء علي محضر جمعيه عموميه غير عاديه المنعقد في 14/06/2021 جرى التأشير بالسجل التجاري

تم الموافقة علي الاتي :

زيادة رأس المال من 39,982,726.2 الي 41,316,276.1 بقيمة 1,333,549.9

حدد رأس مال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 39,982,726.200 د.ك. (تسعة وثلاثون مليون وتسعمائة واثنين وثمانون وسبعمائة وستة وعشرون دينار كويتي ومائتان فلس) موزعة على 399,827,262 سهم قيمة كل سهم 100 فلس وجميع الأسهم نقدية.

النص بعد التعديل:

حدد رأس مال الشركة المصرح والمصدر بمبلغ 41,316,276.100 د.ك (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس) موزعة على 413,162,761 سهم قيمة كل سهم 100 فلس أسهم نقدية وعينية وحدد رأس مال الشركة المدفوع مبلغ 41,316,276.100 د.ك. (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس) موزعة على 413,162,761 سهم قيمة كل سهم 100 فلس أسهم نقدية بقيمة 39,982,726.200 د.ك وعينية بقيمة 1,333,549.900 د.ك.

ملاحظة: لم يتم تحويل الأصول العينية حتى تاريخه ويعدل القيد في السجل التجاري بعد التحويل.

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



د. صلاح الدين الحمداني
الوكيل المساعد لشؤون الشركات والمؤسسات التجارية



مستند الكتروني لا يحتاج الي ختم او توقيع

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

الكويت في : 05/08/2021

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي-(ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري: 71652

بناء علي محضر جمعيه عموميه غير عاديه المنعقد في 14/06/2021 جرى التأشير بالسجل التجاري

تم الموافقة علي الاتي :

تخفيض رأس المال من 41,316,276.1 الي 39,982,726.2 بقيمة 1,333,549.9

انعقدت الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) لشركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة بتاريخ 14 يونيو 2021م. وتم الموافقة على الآتي:
(1) تخفيض رأس مال شركة نور للاستثمار المالي المصرح والمصدر والمدفوع من 41,316,276.100 دينار كويتي (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس) إلى 39,982,726.200 دينار كويتي (تسعة وثلاثون مليون وتسعمائة واثنين وثمانون وسبعمائة وستة وعشرون دينار كويتي ومائتان فلس) أي بتخفيض بمقدار 1,333,549.900 دينار كويتي الذي يمثل قيمة استخدام أسهم الخزينة بعدد 13,335,499 سهما .

(2) تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي كالتالي:

النص قبل التعديل:

حدد رأس مال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 41,316,276.100 د.ك (واحد وأربعون مليون وثلاثمائة وستة عشر ألف ومائتان وستة وسبعون دينار كويتي ومائة فلس) موزعة على 413,162,761 سهم قيمة كل سهم 100 فلس وجميع الأسهم نقدية وجميع الأسهم نقدية.

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY

النص بعد التعديل:

حدد رأس مال الشركة المصرح به والمصدر والمدفوع بمبلغ 39,982,726.200 د.ك. (تسعة وثلاثون مليون وتسعمائة واثنين وثمانون وسبعمائة وستة وعشرون دينار كويتي ومائتان فلس) موزعة على 399,827,262 سهم قيمة كل سهم 100 فلس وجميع الأسهم نقدية.



د. صلاح عبد الرحمن الفياض
الوزير للتجارة والصناعة



مستند الكتروني لا يحتاج الي ختم او توقيع

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

الكويت في : 05/08/2021

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي-(ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري: 71652

بناء علي محضر جمعيه عموميه غير عاديه المنعقد في 14/06/2021 جرى التأشير بالسجل التجاري

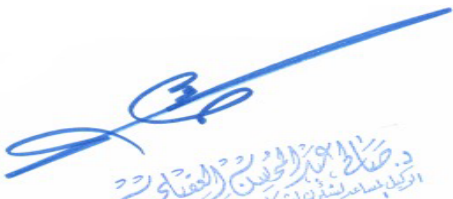
تم الموافقة علي الاتي :

تخفيض رأس المال من 41,316,276.1 الي 39,982,726.2 بقيمة 1,333,549.9

ملاحظة : لم يتم تحويل الأصول العينية حتى تاريخه ويعدل القيد في السجل التجاري بعد التحويل.



وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



د. صلاح الدين الحمداني
الوكيل المساعد لشؤون الشركات والتأشيرات التجارية



مستند الكتروني لا يحتاج الي ختم او توقيع

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني: شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري 71652

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

انعقدت الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) لشركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك). عامة، في يوم الإثنين الموافق 14 يونيو 2021م،

النص قبل التعديل:

(6) تمت الموافقة على إلغاء نشاط مراقب استثمار وتعديل المادة رقم 5 من عقد التأسيس، والمادة رقم 4

النحو الوارد:

1. القيام بكافة عمليات الاستثمار المالي في جميع القطاعات الاقتصادية داخل الكويت وخارجها لحسابها وحساب الغير بما في ذلك الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء أسهم أو حصص في تلك الشركات.
2. القيام بوظائف أمناء الاستثمار وإدارة المحافظ الاستثمارية بأنواعها لحساب الغير.
3. الوساطة في عمليات الإقراض والاقتراض مقابل عمولة أو أجر.
4. التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية.
5. القيام بالبحوث والدراسات وغير ذلك من الخدمات الفنية المتعلقة بعمليات الاستثمار وتوظيف الأموال الغير.
6. إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار المختلفة بكافة أنواعها طبقاً للقانون.
7. القيام بالأعمال الخاصة بوظائف مديري الإصدار للسندات التي تصدرها الشركات والهيئات.
8. إعداد الدراسات وتقديم المشورة الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار بالنسبة لمشاريع الخصخصة.
9. القيام بكافة الخدمات والنشاطات التي تساعد على تطوير السوق المالية والنقدية في دولة الكويت.
10. التداول بيعاً وشراءً في الأسهم والسندات والصكوك المالية وغيرها من الأوراق المالية المدرجة وغير المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وأسواق الأوراق المالية الأجنبية، لحساب الشركة أو لحساب عملائها مقابل عمولة أو أجر.
11. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية من القطاعات الاقتصادية بكافة صور الاستثمار.
12. الوساطة في عمليات بيع وشراء الأصول المالية وغيرها من الأصول مقابل عمولة أو أجر والوساطة والمساهمة في عمليات التجارة الدولية.
13. تقديم عمليات التمويل للغير لشراء أو استئجار الأصول الثابتة والمنقولات عن طريق إبرام العقود.
14. تقديم الخدمات الفنية الخاص بتأسيس الشركات وإعادة هيكلة الشركات القائمة أو دمجها أو التصرف فيها.
15. إعداد الدراسات والبحوث وتقديم الاستشارات اللازمة في كل ما يتعلق بأغراض الشركة.
16. تملك حقوق الملكية الصناعية وبراءات الاختراع والعلامات التجارية والصناعية وحقوق الملكية الأدبية والفكرية المتعلقة بالبرنامج والمؤلفات واستغلال هذه الحقوق.
17. تمثيل الشركات الأجنبية التي تتمثل أغراضها مع أغراض الشركة، بهدف تسويق منتجاتها وخدماتها بما يتفق مع التشريعات الكويتية ذات العلاقة.



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركه نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة

رقم القيد في السجل التجاري 71652

جری التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

18. مراقب الاستثمار.

ويكون للشركة مباشرة تلك الأعمال في دولة الكويت أو في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات والمؤسسات والشركات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تشترى هذه الهيئات والمؤسسات والشركات أو أن تلحق بها. ويجوز لها أن تمارس أعمالاً مشابهة أو مكملية أو لازمة أو مرتبطة بأغراضها المذكورة. كما يجوز للشركة استغلال الفوائد المالية المتوفرة لديها عن طريق استثمارها في محافظ وصناديق تدار من قبل شركات وجهات متخصصة.

(7) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 16 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس، أن يجمع عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين، أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة، مالم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية. ولا يجوز لرئيس أو عضو مجلس الإدارة، ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري، أن يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، كما لا يجوز له التصرف بأي نوع من أنواع التصرفات في أسهم الشركة التي هو عضو في مجلس إدارتها طيلة مدة العضوية إلا بعد الحصول على موافقة هيئة أسواق المال. لا يجوز أن يكون لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها إلا إذا كان ذلك بترخيص يصدر عن الجمعية العامة العادية.

(8) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 28 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:

تتعدّد الجمعية العامة العادية السنوية بناء على دعوة من مجلس الإدارة خلال الأشهر الثلاثة التالية لانتهاء السنة المالية، وذلك في الزمان والمكان اللذين يعينهما مجلس الإدارة، وللمجلس أن يدعو الجمعية العامة للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وعلى مجلس الإدارة أن يوجه دعوة الجمعية للاجتماع بناء على طلب مسبب من عدد من المساهمين يملكون عشرة بالمائة من رأس مال الشركة، أو بناء على طلب مراقب الحسابات، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الطلب، وتعد الجهة التي تدعو إلى الاجتماع جدول الأعمال.

(9) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 30 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:

لكل مساهم عدد من الاصوات يعادل اسهمه. ويجوز التوكيل في حضور الاجتماع ويمثل القصر والمحجورين والنائبون عنهم قانوناً. ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو من يمثله قانوناً في المسائل التي تتعلق بمنفعه خاصه له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة.

(10) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 32 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:

تسري على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العامة بصفاتها المختلفة وعلى الأغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات، أحكام قانون الشركات التجارية.

(11) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 40 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:

مع مراعاة الاختصاصات الأخرى التي ينص عليها القانون تختص الجمعية العامة غير العادية بالمسائل التالية:



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي - ش.م.ك (عامة)
الكيان القانوني: شركة مساهمة عامة
رقم القيد في السجل التجاري 71652
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

1. تعديل عقد الشركة.
 2. بيع كل المشروع الذي قامت من أجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر.
 3. حل الشركة أو اندماجها أو تحولها أو انقسامها.
 4. زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه.
- وكل قرار يصدر عن الجمعية العامة غير العادية لا يكون نافذاً إلا بعد اتخاذ إجراءات الشهر، ويجب الحصول على موافقة وزارة التجارة والصناعة إذا كان القرار متعلقاً باسم الشركة أو أغراضها أو رأسمالها.
- 12) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 41 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:
يكون لشركة المساهمة العامة مراقب حسابات أو أكثر تعيينه الجمعية العامة العادية، وتطبق أحكام المواد من 258 حتى 264 الشركات رقم 25 لسنة 2012
- 13) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 46 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:
يقتطع سنوياً، بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة، نسبة لا تقل عن عشرة بالمائة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي إجباري للشركة. ويجوز للجمعية وقف هذا الإقتطاع إذا زاد الإحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة المصدر. ولا يجوز إستخدام الإحتياطي الإجباري إلا في تغطية خسائر الشركة أو لتأمين توزيع أرباح على المساهمين بنسبة لا تزيد على خمسة بالمائة من رأس المال المدفوع في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتوزيع هذه النسبة، وذلك بسبب عدم وجود إحتياطي إختياري يسمح بتوزيع هذه النسبة من الأرباح. ويجب أن يعاد إلى الإحتياطي الإجباري ما اقتطع منه عندما تسمح بذلك أرباح السنوات التالية، ما لم يكن هذا الإحتياطي يزيد على نصف رأس المال المصدر.
- 14) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 50 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:
تنقضي الشركة بأحد الامور المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته المنصوص عليها بالمواد من 279 المادة 308.
- 15) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 51 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:
تجري تصفية الشركة عند إنقضائها وفقاً للأحكام الواردة في المواد من رقم 309 حتى 326 من قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته.
- 16) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 52 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:
تطبق أحكام قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 النظام.

النص بعد التعديل:

تمت الموافقة على إلغاء نشاط مراقب استثمار وتعديل المادة رقم 5 من عقد التأسيس، والمادة رقم 4 من النظام الأساسي على (6)
النحو الوارد:



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركه نور للاستثمار المالي - ش.م.ك (عامة)
الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة
رقم القيد في السجل التجاري 71652
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

1. القيام بكافة عمليات الاستثمار المالي في جميع القطاعات الاقتصادية داخل الكويت وخارجها لحسابها وحساب الغير بما في ذلك الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء أسهم أو حصص في تلك الشركات.
 2. مدير محفظة الاستثمار.
 3. التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية.
 4. مدير نظام استثمار جماعي.
 5. وكيل اكتتاب.
 6. القيام بكافة الخدمات والنشاطات التي تساعد على تطوير السوق المالية والنقدية في دولة الكويت.
 7. التداول بيعة وشراء في الأسهم والسندات والصكوك المالية وغيرها من الأوراق المالية المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وأسواق الأوراق المالية الأجنبية لحساب الشركة فقط.
 8. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية من القطاعات الاقتصادية بكافة صور الاستثمار.
 9. تقديم عمليات التمويل للغير لشراء أو استئجار الأصول الثابتة والمنقولات عن طريق إبرام العقود.
 10. مستشار استثمار.
 11. أمين حفظ.
 12. تمثيل الشركات الأجنبية التي تتمثل أغراضها مع أغراض الشركة، بهدف تسويق منتجاتها وخدماتها بما يتفق مع التشريعات الكويتية ذات العلاقة.
 13. وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
- ويكون للشركة مباشرة تلك الأعمال في دولة الكويت أو في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات والمؤسسات والشركات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تشتري هذه الهيئات والمؤسسات والشركات أو أن تلحق بها. ويجوز لها أن تمارس أعمالاً مشابهة أو مكملية أو لازمة أو مرتبطة بأغراضها المذكورة. كما يجوز للشركة استغلال الفوائد المالية المتوفرة لديها عن طريق استثمارها في محافظ وصناديق تدار من قبل شركات وجهات متخصصة.
- تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 16 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد (7)

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس، أن يجمع عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين، أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة، مالم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية. ولا يجوز لرئيس أو عضو مجلس الإدارة، ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري، أن يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، كما لا يجوز له التصرف بأي نوع من أنواع التصرفات في أسهم الشركة التي هو عضو في مجلس إدارتها طيلة مدة العضوية إلا بعد الحصول على موافقة هيئة أسواق المال. لا يجوز أن يكون لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة نور للاستثمار المالي - ش.م.ك (عامة)
الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة
رقم القيد في السجل التجاري 71652
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها إلا إذا كان ذلك بترخيص يصدر عن الجمعية العامة العادية. وفي هذا الحالة يلتزم العضو بالإفصاح عن المصلحة لمجلس الإدارة والامتناع عن التصويت، وتلتزم الشركة بوضع سجل يتضمن كافة التعاملات مع الأطراف ذات صلة التي تم الإفصاح عنها، ويحق للمساهمين الحصول على نسخة من السجل.

8) تمت الموافقة على تعديل المادة رقم 28 من النظام الأساسي للشركة على النحو الوارد:

تتعدّد الجمعية العامة العادية السنوية بناء على دعوة من مجلس الإدارة خلال الأشهر الثلاثة التالية لانتهااء السنة المالية، وذلك في الزمان والمكان اللذين يعينهما مجلس الإدارة، وللمجلس أن يدعو الجمعية العامة للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وعلى مجلس الإدارة أن يوجه دعوة الجمعية للاجتماع بناء على طلب مسبب من عدد من المساهمين يملكون عشرة بالمائة من رأس مال الشركة، أو بناء على طلب مراقب الحسابات، وذلك خلال واحد وعشرين يوماً من تاريخ الطلب، وتعدّ جدول الأعمال الجهة التي تدعو إلى الاجتماع. وتوجه الدعوة للاجتماع متضمنة جدول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع بإحدى الطرق التالية:

1. خطابات مسجلة ترسل الى المساهمين قبل الموعد المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل.
2. الاعلان ويجب ان يحصل الاعلان مرتين، على ان يتم الاعلان في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن سبعة أيام من تاريخ نشر الاعلان الأول وقبل انعقاد الاجتماع بسبعة أيام على الأقل.
3. تسليم الدعوة باليد الى المساهمين او من ينوب عنهم قانوناً قبل موعد الاجتماع بيوم على الأقل.
4. أي وسيلة أخرى من وسائل الاتصال الحديثة المبينة باللائحة التنفيذية لقانون الشركات، ويجب اخطار وزارة التجارة والصناعة كتابياً بجدول الاعمال وبميعاد ومكان الاجتماع قبل انعقاده بسبعة أيام على الأقل لحضور ممثلها ولا يترتب على عدم حضور ممثل الوزارة بعد

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



الرقم المركزي 1012201278969

رقم القيد في السجل التجاري 71652



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشير في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

٧١٦٥٢

رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٠١٦/٢٢ تاريخ

٢٠١٦/٩/٢٦ بناء على قرار الجمعية العمومية الغيرعادية المنعقدة ٢٠١٦/٨/٣١ فقد

تمت الموافقة على ما يلي:

جرى التأشير بالسجل التجاري الآتي :

تمت الموافقة على إضافة المادة رقم (٥٣) إلى مواد النظام الأساسي للشركة والتي تنص على التالي:-

"يجوز للشركة شراء أو بيع أسهمها " أسهم الخزينة " بما لا يتجاوز ١٠ ٪ من عدد أسهمها المصدرة بقيمتها السوقية وذلك وفقا لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته "

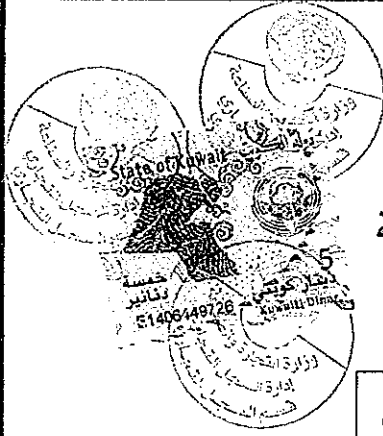
٢٠١٦

٩

٢٦

ط (ع)

مدير إدارة السجل التجاري



وزارة التجارة و الصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

إسم الشركة ونوعها: شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم القيد في السجل التجاري: ٧١٦٥٢

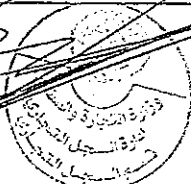
بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٠١٦/٤٦ بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٣ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٠١٦/٥/٨ فقد تمت الموافقة على ما يلي :-
تعديل المادة رقم (١٣) من النظام الأساسي للشركة كالتالي :
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة.مكون من ستة أعضاء يتم انتخابهم من قبل المساهمين بالتصويت السري. على أن يكون من بين أعضاء مجلس الإدارة عضواً أو أكثر من الأعضاء المستقلين من ذوي المؤهلات والخبرات والمهارات التي تتناسب مع نشاط الشركة ، تختارهم الجمعية العامة العادية وتحدد مكافأتهم وفقاً لقواعد الحوكمة ، على ألا يزيد عددهم على نصف أعضاء المجلس. ولا يشترط أن يكون العضو المستقل من بين المساهمين في الشركة.

٢٠١٦

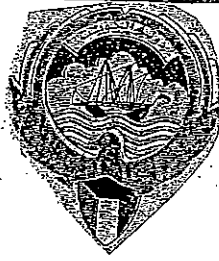
٥

٢٣

مدير إدارة السجل التجاري



م.م.ك



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشير في السجل التجاري



اسم الشركة ونوعها : شركة نور الاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

٧١٦٥٢

رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٠٦ بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣ بناء على
قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٧ تمت الموافقة على وبناء على موافقة
هيئة اسواق المال رقم ٠٠٣٠١٧/ر.م.ق.إ. ٢٠١٥/٥/١١ بتاريخ ٢٠١٥/٥/١١ :

جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

تعديل نص المادة الخامسة من عقد التأسيس ونص المادة الرابعة من النظام الأساسي :

١. مراقب الاستثمار :

٢٠١٥

٨

٣

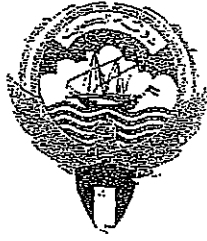
٣٥٠

إدارة السجل التجاري



٢٠١٥/٨/٣
مراقب الاستثمار

فصل



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢



بموجب مذكرة إدارة الشركات المساهمة رقم ٤٧٦ بتاريخ ٢٠١٤/١١/٩ بناء على الجمعية العمومية

الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٥ تمت الموافقة على ما يلي :-

أولاً: تعديل المادة (١) من عقد التأسيس لتصبح على النحو المبين أدناه

نعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتؤلف من الموقعين على هذا العقد جماعة غرضها إنشاء شركة مساهمة كويتية بترخيص من الحكومة الكويتية، وتم تعديله طبقاً لأحكام قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ وتعديلاته ولائحته التنفيذية بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ، والنظام الأساسي للشركة.

ثانياً: تعديل المادة (٥) من عقد التأسيس و المادة (٤) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

القيام بكافة عمليات الاستثمار المالي في جميع القطاعات الاقتصادية داخل الكويت وخارجها لحسابها وحساب الغير بما في ذلك:

١. الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء أسهم أو

حصص في تلك الشركات.

٢. القيام بوظائف أمناء الاستثمار وإدارة المحافظ الاستثمارية بأنواعها لحساب الغير.

٣. الوساطة في عمليات الإقراض والاقتراض مقابل عمولة أو أجر.

٤. التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية.

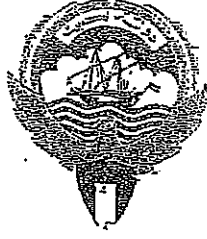
٥. القيام بالبحوث والدراسات وغير ذلك من الخدمات الفنية المتعلقة بعمليات الاستثمار وتوظيف الأموال الغير.

٦. إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار المختلفة بكافة أنواعها طبقاً للقانون.

التاريخ : ٢٠١٤/١١/٩

السجل التجاري





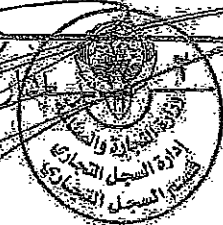
وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

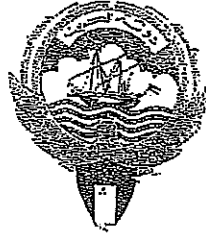
اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

٧. القيام بالأعمال الخاصة بوظائف مديري الإصدار للسندات التي تصدرها الشركات والهيئات.
٨. إعداد الدراسات وتقديم المشورة الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار بالنسبة لمشاريع الخصخصة.
٩. القيام بكافة الخدمات والنشاطات التي تساعد على تطوير السوق المالية والنقدية في دولة الكويت.
١٠. التداول ببيعاً وشراءً في الأسهم والسندات والصكوك المالية وغيرها من الأوراق المالية المدرجة وشير المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وأسواق الأوراق المالية الأجنبية ، لحساب الشركة أو لحساب عملائها مقابل عمولة أو أجر.
١١. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية من القطاعات الاقتصادية بكافة صور الاستثمار.
١٢. الوساطة في عمليات بيع وشراء الأصول المالية وغيرها من الأصول مقابل عمولة أو أجر والوساطة والمساهمة في عمليات التجارة الدولية.
١٣. تقديم عمليات التمويل للغير لشراء أو استئجار الأصول الثابتة والمنقولات عن طريق إبرام العقود.
١٤. تقديم الخدمات الفنية الخاص بتأسيس الشركات وإعادة هيكلة الشركات القائمة أو دمجها أو التصرف فيها.
١٥. إعداد الدراسات والبحوث وتقديم الاستشارات اللازمة في كل ما يتعلق بأغراض الشركة.
١٦. تمثيل حقوق الملكية الصناعية وبراءات الاختراع والعلامات التجارية والصناعية وحقوق الملكية الأدبية والفكرية المتعلقة بالبرنامج والمؤلفات واستغلال هذه الحقوق.
١٧. تمثيل الشركات الأجنبية التي تتماثل أغراضها مع أغراض الشركة ، بهدف تسويق منتجاتها وخدماتها بما يوفق مع التشريعات الكويتية ذات العلاقة.

التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها **شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك.) عامة**
رقم القيد في السجل التجاري : **٧١٦٥٢**

ويكون للشركة مباشرة تلك الأعمال في دولة الكويت أو في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات والمؤسسات والشركات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تشتري هذه الهيئات والمؤسسات والشركات أو أن تلحق بها. ويجوز لها أن تمارس أعمالاً مشابهة أو هكاملة أو لازمة أو مرتبطة بأغراضها المذكورة. كما يجوز للشركة استغلال الفوائض المالية المتوفرة لديها عن طريق استثمارها في محافظ وصناديق تدار من قبل شركات وجهات متخصصة.

ثالثاً: تعديل المادة (١) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وللقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ وتعديلاته ولائحته التنفيذية بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم الميينة أحكامه فيما بعد شركة مساهمة كويتية عامة تسمى شركة نور للاستثمار المالي شركة مساهمة كويتية عامة (ش.م.ك.ع).

رابعاً: تعديل المادة (٦) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

أسهم الشركة: إسمية ويجوز لخبر الكويتيين تملكها وفقاً لأحكام القانون والقرارات الوزارية المنظمة لذلك.

خامساً: تعديل المادة (١٣) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء يتم انتخابهم من قبل المساهمين بالتصويت السري. على أن يكون من بين

أعضاء مجلس الإدارة عضواً أو أكثر من الأعضاء المستقلين من ذوي المؤهلات والخبرات والمهارات التي تتناسب مع نشاط الشركة

، تختارهم الجمعية العامة العادية وتحدد مكافأتهم وفقاً لقواعد الحوكمة ، على ألا يزيد عددهم على نصف أعضاء المجلس. و

يشترط أن يكون العضو المستقل من بين المساهمين في الشركة.

التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





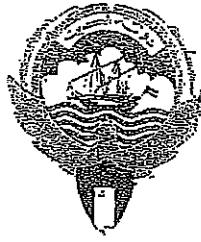
وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
القائمية في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

- سادساً: تعديل المادة (١٤) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
تكون مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. وإذا تعذر انتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد لذلك استمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة إلى حين زوال الأسباب وانتخاب مجلس إدارة جديد.
- سابعاً: تعديل المادة (١٥) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
يجب أن تتوافر في من يرشح لعضوية مجلس الإدارة الشروط التالية:
١. أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف.
 ٢. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنابة بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلاس بالتقصير أو التلدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
 ٣. أن يكون مالكا بصفة شخصية أو الشخص الذي يمثله لعدد من أسهم الشركة. ولا يسري هذا الشرط على الأعضاء المستقلين.
- ولا يجوز للشخص، ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري، أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مسجلة عامة مركزها في الكويت ولا أن يكون رئيساً لمجلس الإدارة في أكثر من شركة مساهمة واحدة مركزها في الكويت، وبترتب على مخالفة هذا الشرط بطلان عضويته في الشركات التي تزيد على العدد المقرر وفقاً لأحكام التعيين فيها، وما يترتب على ذلك من آثار وذلك مع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية، ويلتزم من يخالف هذا الشرط بأن يرد إلى الشركة التي أبطلت عضويته فيها ما يكون قد حصل عليه من مكافآت أو مزايا.
- وإذا فقد عضومجلس الإدارة أي من الشروط المتقدمة زالت عنه صفة العضوية.
- التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نهر للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

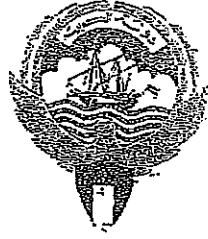
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

ثامناً: تعديل المادة (١٦) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس، أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين، أو أن يشترك في أي عمل من شأنه بميافسة الشركة أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا يحال لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة. ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية. و لا يجوز لرئيس أو عضو مجلس الإدارة، ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري، أن يستغل المعلومات التي حصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، كما لا يجوز له التصرف بأي نوع من أنواع التصرفات في أسهم الشركة التي هو عضو في مجلس إدارتها طيلة مدة عضويته إلا بعد الحصول على موافقة هيئة أسواق المال. لا يجوز أن يكون لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها إلا إذا كان ذلك بترخيص يصدر عن الجمعية العامة العادية

تاسعاً: تعديل المادة (١٨) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس ويمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء إلى جانب الاختصاصات الأخرى المبينة بالعقد، ويعتبر توقيعه كتوقيع مجلس الإدارة في علاقة الشركة بالغير، وعليه تنفيذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، أو قيام مانع لديه من ممارسة اختصاصاته.
عاشراً: تعديل المادة (١٩) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
يكون للشركة رئيس تنفيذي أو أكثر يعينه مجلس الإدارة من أعضاء المجلس أو من غيرهم يناط به إدارة الشركة ويحدد المجلس مخصصاته وصلاحياته في التوقيع عن الشركة ولا يجوز الجمع بين منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي.
التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشير في السجل التجاري

شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

اسم الشركة ونوعها :

٧١٦٥٢

رقم قيد في السجل التجاري :

أحدى عشر: تعديل المادة (٢٠) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
بملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو الرئيس التنفيذي بحسب الصلاحيات المحددة لهم من مجلس الإدارة ، أو أي عضو آخر يفوضه مجلس الإدارة لهذا الغرض.

ثاني عشر: تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع أيضاً اذا طلب اليه ذلك
إثنان من أعضائه على الأقل. ولا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على ألا يقل عدد
الحاضرين عن ثلاثة، ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة واتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس.

ثالث عشر: تعديل المادة (٢٢) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الأعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس. وتدون محاضر
اجتماعات مجلس الإدارة وتوقع من قبل الأعضاء الحاضرين وأمين سر المجلس والعضو الذي لم يوافق على قرار اتخذه المجلس
أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.

رابع عشر: تعديل المادة (٢٣) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
يفقد عضو مجلس الإدارة مركزه في المجلس في الحالات التالية:

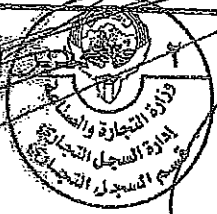
١. إذا تخلف عن الحضور أربع جلسات متتالية بدون عذر مشروع وذلك بقرار من مجلس الإدارة.

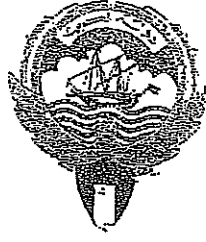
٢. إذا استقال من منصبه بموجب إشعار خطي.

٣. إذا حكم بإفلاسه.

التاريخ: ١١/٩/٢٠١٤

شركة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم انشركة ونوع شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

٧١٦٥٢

رقم القيد في السجل التجاري :

خامس عشر: تعديل المادة (٢٤) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

لا يجوز تقدير مجموع مكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بأكثر من عشرة بالمائة من الربح الصافي بعد استئصال الاستهلاك والاحتياطات وتوزيع ربح لا يقل عن خمسة بالمائة من رأس المال على المساهمين. ويجوز توزيع مكافأة سنوية لا تزيد على ستة آلاف دينار لرئيس مجلس الإدارة ولكل عضو من أعضاء هذا المجلس من تاريخ تأسيس الشركة لحين تحقيق الأرباح التي تسمح لها بتوزيع المكافآت وفقاً لما نصت عليه الفقرة السابقة. ويجوز بقرار يصدر عن الجمعية العامة للشركة استثناء عضو مجلس الإدارة المستقل من الحد الأعلى للمكافآت المذكورة.

ويلتزم مجلس الإدارة بتقديم تقرير سنوي يعرض على الجمعية العامة العادية للشركة للموافقة عليه على أن يتضمن على وجه دقيق بياناً مفصلاً عن المبالغ والمنافع والمزايا التي حصل عليها مجلس الإدارة أياً كانت طبيعتها ومسماتها.

سادس عشر: تعديل المادة (٢٥) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

لمجلس الإدارة أوسع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها ولا يحد من السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة ، ويجوز لمجلس الإدارة بيع أو شراء عقارات الشركة أو رهنها وبيع وشراء حصص وأسهم الشركات التابعة داخل وخارج الكويت وإعطاء الكفالات وعقد القروض والصلح والتبرعات.

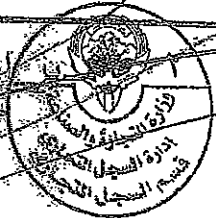
سابع عشر: تعديل المادة (٢٦) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

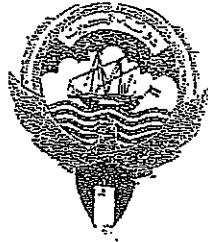
تكون المسؤولية المنصوص عليها في المادة التالية إما مسؤولية شخصية تلحق عضواً بالذات، وإما مشتركة فيما بين أعضاء مجلس الإدارة جميعاً. وفي الحالة الأخيرة يكون الأعضاء مسئولين جميعاً على وجه التضامن بأداء التعويض، إلا من اعترض على القرار

الذي رتب المسؤولية وأثبت اعتراضه في المحضر

التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

اسم الشركة ونوعها :

٧١٦٥٢

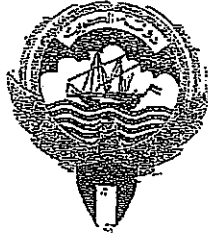
رقم القيد في السجل التجاري :

ثامن عشر: تعديل المادة (٢٧) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين وللغير عن جميع أعمال الفش وإساءة استعمال السلطة، وعن كل مخالفة لقانون الشركات أو لعقد الشركة، وعن الخطأ في الإدارة.
ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية إقتراح من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة، ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الإشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة الخاصة بإبراء ذمتهم من المسؤولية عن إدارتهم أو التي تتعلق بمنفعة خاصة لهم أو لأزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الأولى أو بخلاف قائم بينهم وبين الشركة.
تاسع عشر: تعديل المادة (٢٨) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
تتعقد الجمعية العامة العادية السنوية بناء على دعوة من مجلس الإدارة خلال الأشهر الثلاثة التالية لانتهاء السنة المالية، وذلك في الزمان والمكان اللذين يميئهما مجلس الإدارة، والمجلس أن يدعو الجمعية العامة للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وعلى مجلس الإدارة أن يوجه دعوة الجمعية للاجتماع بناء على طلب مسبب من عدد من المساهمين يملكون عشرة بالمائة من رأس مال الشركة، أو بناء على طلب مراقب الحسابات، وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الطلب، وتعد جدول الأعمال الجهة التي تدعو إلى الاجتماع.
ويسري على إجراءات دعوة الجمعية العامة ونصاب الحضور والتصويت الأحكام الخاصة بالجمعية التأسيسية المنصوص عليها بقانون الشركات رقم ٢٠١٢ وتعديلاته.

عشرون : تعديل المادة (٢٩) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
لا يجوز للجمعية العامة مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد إعداد الجدول أو تكتفت في أثناء الاجتماع، أو إذا طلبت ذلك إحدى الجهات الرقابية أو مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، وإذا تبين أثناء المناقشة عدم كفاية المعلومات المتعلقة ببعض المسائل المعروضة، تحين تأجيل الاجتماع مدة لا تزيد عن عشرة أيام عمل إذا طلب ذلك عدد من المساهمين يملكون ربع أسهم رأس المال المصدر، وينعقد الاجتماع المؤجل دون الحاجة إلى إجراءات جديدة للدعوة.
التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشير في السجل التجاري

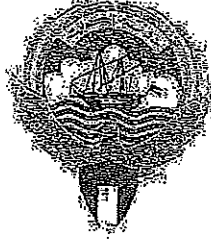
اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

أحدى وعشرون: تعديل المادة (٣١) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
يكون للشركة سجل خاص يحفظ لدى وكالة مقاصة، وتفيد في السجل أسماء المساهمين وجنسياتهم وموطنهم وعدد الأسهم المملوكة
لكل منهم ونوعها والقيمة المدفوعة عن كل سهم. ويتم التأشير في سجل المساهمين بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه وفقاً
لما تنفاه الشركة أو وكالة المقاصة من بيانات ، ولكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصة تزويده ببيانات من هذا السجل.
اثنين وعشرون: تعديل المادة (٣٦) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
مع مراعاة أحكام القانون تختص الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي بإتخاذ قرارات في المسائل التي تدخل في اختصاصاتها
وعلى وجه الخصوص ما يلي:

١. تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية.
 ٢. تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية للشركة.
 ٣. تقرير بأية مخالفات رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على الشركة.
 ٤. البيانات المالية للشركة.
 ٥. اقتراحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح.
 ٦. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة.
 ٧. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو عزلهم، وتحديد مكافآتهم.
 ٨. تعيين مراقب حسابات الشركة، وتحديد أتعابه أو تفويض مجلس الإدارة في ذلك.
 ١٠. تقرير التعاملات التي تمت أو ستتم مع الأطراف ذات الصلة، وتعرف الأطراف ذات الصلة طبقاً لمبادئ المحاسبة الدولية.
- التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشير في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم الفيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

ثلاث وعشرون: تعديل المادة (٣٩) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة، أو بناء على طلب مسيب من مساهمين يمثلون خمسة عشر بالمائة من رأس مال الشركة المصدر أو من وزارة التجارة والصناعة، ويجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب. وإذا لم يتم مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العامة خلال المدة المنصوص عليها بالفقرة السابقة تقوم وزارة التجارة والصناعة بالدعوة للاجتماع خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة المشار إليها في الفقرة السابقة.

اربع وعشرون: تعديل المادة (٤٠) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
مع مراعاة الاختصاصات الأخرى التي ينص عليها القانون تختص الجمعية العامة غير العادية بالمسائل التالية:

١. تعديل عقد الشركة.
٢. بيع كل المشروع الذي قامت من أجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر.
٣. حل الشركة أو انماجها أو تحولها أو انقسامها.
٤. زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه.

وكل قرار يصدر عن الجمعية العامة غير العادية لا يكون نافذاً إلا بعد إتخاذ إجراءات الشهر، ويجب الحصول على موافقة وزارة التجارة والصناعة إذا كان القرار متعلقاً باسم الشركة أو أغراضها أو رأس مالها.

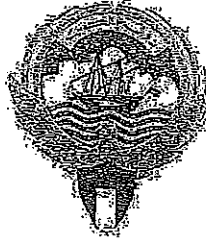
خمس وعشرون: تعديل المادة (٤١) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه

يكون لشركة المساهمة العامة مراقب حسابات أو أكثر تعينه الجمعية العامة العادية. وتطبق أحكام المواد من ٢٥٨ حتى ٢٦٤ الواردة بقانون الشركات رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

ست وعشرون: تعديل المادة (٤٣) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
لمراقب الحسابات ، في كل وقت ، الحق في الاطلاع على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها ، وفي طلب البيانات التي يرى
ضرورة الحصول عليها ، وله كذلك أن يحقق موجودات الشركة والتزاماتها.
وعليه في حالة عدم تمكنه من استعمال هذه الحقوق إثبات ذلك كتابة في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة ويعرض على الجمعية العامة
العادية وتخطر به الوزارة والهيئة.

سبع وعشرون: تعديل المادة: (٤٤) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
يقتطع سنويا من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة، بعد أخذ رأي مراقب الحسابات، لإستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول
قيمتها، وتشتمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

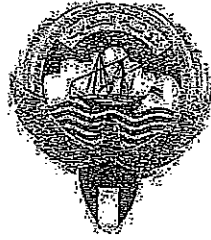
ثمان وعشرون: تعديل المادة (٤٦) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
توزع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

بقتطع سنويا، بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناء على إقتراح مجلس الإدارة، نسبة لا تقل عن عشرة بالمائة من الأرباح
الصافية لتكوين احتياطي إجباري للشركة. ويجوز للجمعية وقف هذا الإقتطاع إذا زاد الإحتياطي الإجباري على نصف رأس مال
الشركة المصدر. ولا يجوز استخدام الإحتياطي الإجباري إلا في تغطية خسائر الشركة أو لتأمين توزيع أرباح على المساهمين بنسبة
لا تزيد على خمسة بالمائة من رأس المال المنفوع في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتوزيع هذه النسبة، وذلك بسبب عدم
وجود إحتياطي إختياري يُسمح بتوزيع هذه النسبة من الأرباح. ويجب أن يعاد إلى الإحتياطي الإجباري ما اقتطع منه عندما تسم
بذلك ارباح السنوات التالية، ما لم يكن هذا الإحتياطي يزيد على نصف رأس المال المصدر.

التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري





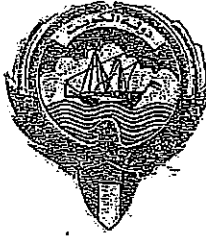
وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة
رقم قيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

تسع وعشرون: تعديل المادة (٥٠) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
تنقضي الشركة بأحد الأمور المنصوص عليها في قانون الشركات رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته المنصوص عليها بالمواد من ٢٧٩
حتى المادة ٣٠٨.
ثلاثون: تعديل المادة (٥١) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
تجري تصفية الشركة عند إنقضائها وفقا للأحكام الواردة في المواد من رقم ٣٠٩ حتى ٣٢٦ من قانون الشركات رقم ٢٥ لسنة
٢٠١٢ وتعديلاته.
أحدى و ثلاثون: تعديل المادة (٥٢) من النظام الأساسي لتصبح على النحو المبين أدناه
تطبق أحكام قانون الشركات رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية في كل مالم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو
في هذا النظام.
التاريخ: ٢٠١٤/١١/٩

إدارة السجل التجاري



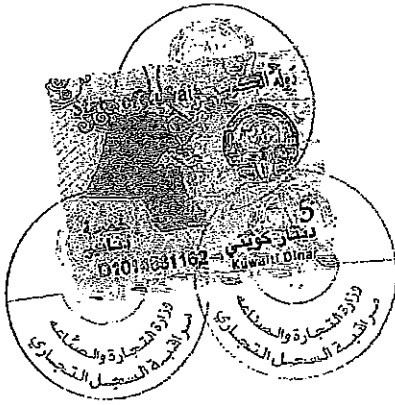


وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري



اسم الشركة ونوعها : شركة نور للإستثمار المالي (ش.م.ك) عامة .
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٣٠ بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٦ بناء على الجمعية العادية و الغير عادية بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٥ وتمت الموافقة على مايلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع من ٣٧,٥٦٠,٢٥١ دينار كويتي إلى ٤١,٣١٦,٢٧٦,١٠٠ دينار كويتي ، وتمثل الزيادة البالغة مبلغا وقدره ٣,٧٥٦,٠٢٥,١٠٠ دينار كويتي مانسبته عشرة في المائة من رأس المال المصدر والمدفوع ، وذلك بإصدار ٣٧,٥٦٠,٢٥١ سهما جديدا توزع كأسهم منحة مجانية لمساهمي الشركة المسجلين في سجلات الشركة في تاريخ يوم العمل السابق ليوم تعديل سعر السهم كل بنسبة مايملكه (ويواقع عشرة أسهم لكل مائة سهم) ولايوجد في هذا الشأن علاوة إصدار ، وتم تفويض مجلس الإدارة بالتصرف في كسور الأسهم . وتم تفويض مجلس الإدارة في وضع ضوابط وشروط وقواعد استدعاء رأس المال .

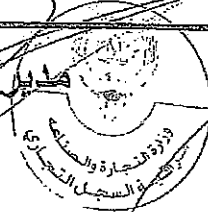
تعديل المادة رقم (٦) من عقد التأسيس والعادة (٥) من النظام الأساسي :
حدد رأس مال الشركة المصدر والمدفوع بالكامل بمبلغ ٤١,٣١٦,٢٧٦,١٠٠ دينار كويتي موزعة على ٤١٣,١٦٤,٧٦١ سهم القيمة الاسمية لكل سهم منها ١٠٠ فلس ، وجميع الأسهم نقدية .

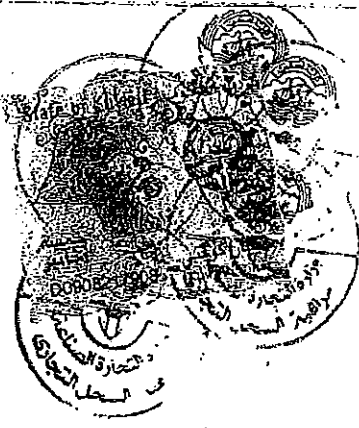
٢٠١٤

٢٦

"ط" (١)

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيرة في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة نور للإستثمار المالي (ش.م.ك) مقفلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٧١٦٥٢

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٣٤٦ بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٦ عقدت الشركة
جمعيةها العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٥ وقد وافقت على ما يلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

١. تخفيض رأس مال الشركة من مبلغ ٥٧٥,٠٠٠,٠٠٠ ك (خمسة وسبعون مليون دينار كويتي)
إلى مبلغ ٣٧,٥٦٠,٢٥١ ك (سبعة و ثلاثون مليون و خمسمائة و ستون ألف و مائتان و واحد
و خمسون دينار كويتي) وذلك لإطفاء جزء من الخسائر المرحلة و البالغة ٣٧,٥٣٦,٧٤٢ ك
حتى تاريخ البيانات المالية المنتهية في ٢٠١١/١٢/٣١.

٢. تعديل المادة (٦ معدل) من عقد التأسيس و المادة رقم (٥ معدل) من النظام الأساسي كالتالي:
النص بعد التعديل

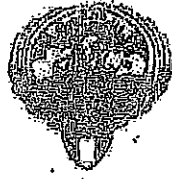
"حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٣٧,٥٦٠,٢٥١ ك (سبعة و ثلاثون مليون و خمسمائة و ستون
ألف و مئتان و واحد و خمسون دينار كويتي) موزعة على ٣٧٥,٦٠٢,٥١٠ سهم قيمة كل سهم
١٠٠ فلس، وجميع الأسهم نقدية".

٢٠١٢

١٦

إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة التسجيل التجاري

الكويت



السيد: **المستشار** : شركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) مقفلة
والسيد: **السجل التجاري** : ٧١٦٥٢

بموجب مذكرة إدارة الشركات المساهمة رقم ٣٠٣ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢١
بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١١
فقد تمت الموافقة على ما يلي:

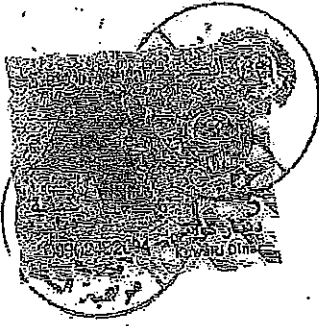
جري التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

١. تعديل المادة (١٣) من النظام الأساسي للشركة ليصبح كالتالي:
" يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (٥) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة "

الكويت في : ٢٠٠٩/٦/٢١

إدارة التسجيل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

شركة نور للإستثمار المالي (ش.م.ك) مقفلة

٧١٦٥٢

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

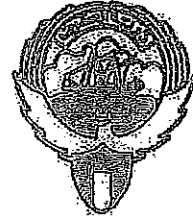
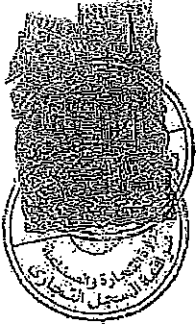
بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٣ بتاريخ ٢٠٠٨/١/٣ بناء على
الجمعية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢ فقد تمت الموافقة على ما يلي :

جري التأشير بالسجل التجاري بالآتي:

- ١- زيادة لرأس مال الشركة نقداً من مبلغ ٥٠,٠٠٠,٠٠٠ د.ك (خمسين مليون دينار كويتي) الى مبلغ ٧٥,٠٠٠,٠٠٠ د.ك (خمسة وسبعون مليون دينار كويتي) أي بزيادة قدرها ٢٥,٠٠٠,٠٠٠ د.ك أي بما نسبته ٥٠ % بقيمة اسمية ١٠٠ فلس مضافاً إليها علاوة اصدار ٣٠٠ فلس للسهم الواحد تسدد على دفعة واحدة تخصص للمساهمين الحاليين المسجلين بسجل المساهمين في تاريخ انعقاد الجمعية العمومية ويكون لكل مساهم الاولوية بالاكنتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد اسهمه وذلك وفقاً للمادة (١١١) من قانون الشركات التجارية وعلى ان يتم طرح الاسهم غير المكتتب بها من زيادة رأس المال لصالح مستثمرين من غير المساهمين وتفويض مجلس الادارة بدعوة من يراه من المستثمرين للاكنتاب بهذه الاسهم
- ٢- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي على النحو التالي :-
" حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٧٥ مليون دينار كويتي موزع على ٧٥٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس وجميع الأسهم نقدية "

٢٠٠٨

السجل التجاري



وزارة التجارة والصناعة

ادارة التسجيل التجاري

قسم السجل التجاري

طلب تأشير في السجل التجاري

السيد مدير ادارة التسجيل التجاري
رقم الايداع رقم القيد
اسم التاجر ولقبه أو عنوان الشركة أو اسمها شركة نور للإستثمار المالي (ش.م.ك) - مقفلة
أنا الموقع على هذا
بصفتي : صاحب القيد/ وكيله عن صاحب القيد
أرجو التأشير بالبيانات الموضحة في هذا الطلب في السجل التجاري في الكويت وأقر أن جميع البيانات الواردة في
الطلب صحيحة

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٧/٦٣ بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٢ بناءً على قرار الجمعية
العامة الغير حادية المتخذة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٠ فقد تمت الموافقة على ما يلي :
جاء في التأشير بالسجل التجاري بالآتي :
١- الموافقة على زيادة رأسمال الشركة من ٢٥ مليون دينار إلى ٥٠ مليون دينار بنسبة زيادة قدرها ١٠٠ %
وذلك ببيع ١٠٠ ألف سهم بسعر ١٠٠ فلس للسهم وخلاوة إصدار ٢٠٠ ألف سهم الواحد ويكون الزيادة نقدية وتخصص
للمساهمين الحاليين والمستحقين يستحق المساهمين في تاريخ انعقاد الجمعية العمومية ويكون الدفع عن طريق
الدفع الواحدة ويكون لكل مساهم الأولوية بالاشتراك بحصة من الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه ، وطرح
الأسهم غير المكتتب بها من زيادة رأس المال على مساهمين من غير المساهمين وتقرير مجلس الإدارة
بدعوة من وراء من المستثمرين لاشتراك بهذه الأسهم
٢- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي كالتالي :-
"حد رأسمال الشركة بمبلغ ٥٠ مليون دينار موزع على ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس
وجميع الأسهم نقدية"

٢٠٠٧

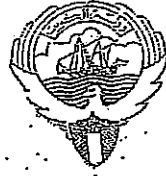
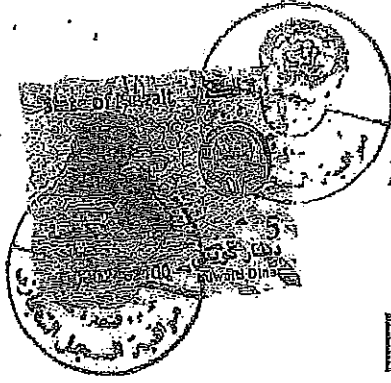
٣ سنة

١٢ من شهر

الكويت في



ادارة التسجيل التجاري



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

شركة نور لاستثمار المالي (ش.م.ك) مقفلة

٧١٦٥٢

سم الشركة ونوعها :

قم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٤٩٨ بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٠ بناء على الجمعية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١ فقد تمت الموافقة على ما يلي: جرى التأشير بالسجل التجاري بالاتي :-

أولا : الموافقة على تعديل المادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الأساسي باضافة الاتي الى تعديل الذي تم بموجب الجمعية الغير عادية للشركة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٥

١. ابدال بيعا وشراء في الاسهم والسندات والصكوك المالية وغيرها من الاوراق المالية المدرجة وغير المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وأسواق المالية للأجنبية ، لحساب الشركة او لحساب عملائها مقابل عمولة او اجر

٢. الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية من القطاعات الاقتصادية بكافة صور الاستثمار

٣. الوساطة في عمليات بيع وشراء الاصول المالية وغيرها من الاصول مقابل عمولة او اجر الوساطة والمساهمة في عمليات التجارة الدولية

٤. تقديم عمليات التمويل للغير لشراء او استئجار الاصول الثابتة والمنقولات عن طريق ابرام العقود

٥. تقديم الخدمات الفنية الاخصية بتأسيس الشركات واعادة هيكلة الشركات القائمة او دمجها او التصرف فيها

٦. اعداد الدراسات والبحوث وتقديم الاستشارات اللازمة في كل ما يتعلق باغراض الشركة

٧. تملك حقوق الملكية الصناعية وبراءات الاختراعات والعلامات التجارية والصناعة وحقوق الملكية الادبية والفكرية المتعلقة بالبرامج والملفات واستغلال هذا الحقوق

٨. تمثيل الشركات الاجنبية التي تتعامل اغراضها مع اغراض الشركة بهدف تسويق منتجاتها وخدماتها بما يتفق مع التشريعات الكويتية ذات العلاقة

ثانيا : الموافقة على اضافة مادة جديدة برقم (٣٧) مكرر بالنظام الاساسي والمتعلقة باستخدام نظام

(خيار شراء الاسهم للموظفين) وفقا لما نص قرار الوزاري رقم ٣٣٧ لسنة ٢٠٠٤ ونصها كالتالي :-

لقرض المحافظة على الموظفين الكفاء بالعمل بالشركة وتعزيز ولائهم لها فان لمجلس الادارة الحق في اشتدات نظام يسمى " خيار شراء الاسهم للموظفين " وفقا للشروط اتلى نص عليها القرار الوزاري رقم (٣٣٧) لسنة ٢٠٠٤

١- لمقابلة لتزامات الشركة بموجب نظام " خيار الاسهم للموظفين " يجوز زيادة رسال الشركة على ان لا تتجاوز اجمالي الزيادات التي تتم لرسمال المدفوع عن ١٠ % خلال فترة اقصاها عشر سنوات منذ بداية تطبيق البرامج

٢- ان يتضمن تقرير مجلس الادارة السنوي الى المساهمين المستويات الوظيفية المستفادة من البرامج وكفية الاسهم المخصصة لكل مستوى وظيفي

٣- يعرض نظام خيار شراء الاسهم للموظفين وبرامجه على الجمعية العامة للموافقة عليه

ثالثا : الموافقة على تعديل البند من المادة (٤٥) من النظام الاساسي لكون نصها كالتالي :-

ثانيا : تقطع نسبة ١ % (واحد بالمائة) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقديم العنسي الصادر بها المرسوم المؤرخ ١٢ ديسمبر ١٩٧٦

٢٠٠٦

٢٠

مدير السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

الشركة الوطنية للمحاجر (ش.م.ك) مقفلة

٧١٦٥٢

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٥/٩٦ بتاريخ ٢٠٠٥/٢/٢١ بناء على الجمعية الغير عادية للشركة المذكورة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٥ تمت الموافقة على ما يلي :

جـرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

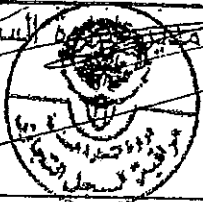
- ١- تعديل المادة (٢) من عقد التأسيس والمادة (١) من النظام الأساسي ليصبح كما يلي :-
اسم الشركة : هو شركة نور للاستثمار المالي (شركة مساهمة كويتية مقفلة).
- ٢- تعديل المادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الأساسي ليصبح كما يلي :-
القيام بكافة عمليات الاستثمار المالي في جميع القطاعات الاقتصادية داخل الكويت وخارجها لحسابها وحساب الغير بما في ذلك :
- (١) الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال المساهمة في عمليات التجارة الدولية تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء أسهم أو حصص في تلك الشركات
- (٢) القيام بوظائف أمناء الاستثمار وإدارة المحافظ الاستثمارية بأنواعها لحساب الغير .
- (٣) الوساطة في عمليات الاقتراض والاقتراض مقابل عمولة أو أجر .
- (٤) التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية .
- (٥) القيام بالبحوث والدراسات وغير ذلك من الخدمات الفنية المتعلقة بعمليات الاستثمار وتوظيف أموال الغير .
- (٦) إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار المختلفة بكافة أنواعها طبقا للقانون .
- (٧) القيام بالعمال الخاصة بوظائف مديري الإصدار للسندات التي تصدرها الشركات والهيئات .
- (٨) أعداد الدراسات وتقديم المشورة الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار بالنسبة لمشاريع الخصخصة .
- (٩) القيام بكافة الخدمات والنشاطات التي تساعد على تطوير السوق المالية والنقدية في دولة الكويت .
- (١٠) القيام بالبحوث والدراسات وغير ذلك من الخدمات الفنية المتعلقة بعمليات الاستثمار وتوظيف أموال الغير .
- (١١) إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار المختلفة بكافة أنواعها طبقا للقانون .
- (١٢) إنشاء وإدارة صناديق الاستثمار المختلفة بكافة أنواعها طبقا للقانون .
- (١٣) أعداد الدراسات وتقديم المشورة الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار بالنسبة لمشاريع الخصخصة .

٢٠٠٥

٢

٢١

السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

الشركة الوطنية للمحاجر (ش.م.ك) مقفلة

٧١٦٥٢

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

- ١٤) القيام بكافة الخدمات والنشاطات التي تساعد على تطوير السوق المالية والنقدية في دولة الكويت .
- ١٥) يجوز للشركة مباشرة الأعمال السابقة ذكرها في دولة الكويت أو خارجها بصفة أصلية أو بالوكالة وإن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الجهات التي تزاوّل أعمالاً مشابهة .
- ١٦) يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات والمؤسسات والشركات التي تزاوّل أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تشتري هذه الهيئات والمؤسسات والشركات أو أن تلحق بها .
- ٣- زيادة رأس المال من ١,٠٠٠,٠٠٠ دينار كويتي إلى ٢٥,٠٠٠,٠٠٠ دينار كويتي أي بمقدار ٢٤,٠٠٠,٠٠٠ دينار كويتي تخصص لإصدار ٢٤٠ مليون سهم وتدفع نقداً .
- ٤- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي ليصبح كما يلي :-
حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٢٥,٠٠٠,٠٠٠ دينار كويتي موزعة على ٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس وجميع السهم نقدية .

٢٠٠٥

٢

٢١

مدير إدارة السجل التجاري

